



المحامي الدكتور
مسلم يوسف
استشارات - دراسات - محاكم



المشروع الإسلامي

مشروع الأمة

بِقَلْمِ

المحامي الدكتور مسلم يوسف

خاص بموقع

الحملة العالمية لمقاومة العدوان - قاوم

<http://ar.qawim.net>

الجمهورية العربية السورية - حلب - الاسماعيلية - مقابل جامع الرئيس أول نزلة هناتو - طابق أول

المكتب : ٠٠٩٦٣٢١٢٢٨٤٣٦ *** خلوى ١ : ٠٠٩٦٣٩٥٥٤٥٣١١١ - خلوى ٢ : ٠٠٩٦٣٩٣٥٠٧٣١٠٩

*** E-mail: abokotaiba@hotmail.com www.saaid.net/doat/moslem



الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على إمام المرسلين
محمد بن عبد الله ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، و بعد :

فهذا هو المشروع الإسلامي نضعه بين أيدي المسلمين الطامحين
لبناء دولتهم على أساس شرعية صحيحة ، نبين فيه الخطوط العريضة
للدولة الإسلامية التي نسعى وندعو لإقامتها ، و هو مشروع منبثق من
العقيدة الإسلامية - عقيدة أهل السنة ، و الجماعة - وفق مفهوم السلف
الصالح - رضوان الله عليهم - و الأدلة المعتبرة ، وأصول الشريعة
العامة ، و قواعدها الكلية و مقاصدها العامة .

إن هذا المشروع ليس مختصاً بجبهة ، أو حزب ، أو جماعة معينة
بل هو لعموم المسلمين باعتبار أن الدولة الإسلامية ستتحمل الإسلام
رسالة هداية ، و نور إلى العالم أجمع لنشر التوحيد ، و العدل و الأمن
و الأمان في ربوع المنطقة الإسلامية و العالم أجمع .

الجمهورية العربية السورية - حلب - الاسماعيلية - مقابل جامع الرئيس أول نزلة هناتو - طابق أول

المكتب : ٠٠٩٦٣٢١٢٢٨٤٣٦ *** خلوى ١ : ٠٠٩٦٣٩٥٥٤٥٣١١١ - خلوى ٢ :
٠٠٩٦٣٩٣٥٠٧٣١٠٩

*** E-mail: abokotaiba@hotmail.com www.saaid.net/doat/moslem



فنسأل الله العظيم رب العرش الكريم أن يكرمنا ، و يجعل بتحقيق
هذا المشروع ليعم الخير والاستقرار في عموم بلاد و أمصار المسلمين ،
و العالم أجمعين ، و ما ذلك على الله بعزيز .

معنى المشروع الإسلامي :

المشروع الإسلامي هو: ما يمكن أن يقدمه فقه الشريعة من رؤى إسلامية للتغيير نحو الأفضل بحيث تصلح أن تكون بديلاً عن الواقع الحالي الظالم ، و ما يحويه من مفاهيم فاسدة ، و مشروعات غير إسلامية ظالمة ، و ظلامية .



الباب الأول

الحريات في المشروع الإسلامي

يرى المشروع الإسلامي أن جو الحريات هو المناخ الطبيعي لنمو قدرات الأمة ، و الحرية التي يراها يسعى لها المشروع الإسلامي لا تنمو فيها أو معها الأهواء و الشهوات و الخرافات ، لأن الحر قوي عزيز بمرضاته لربه متحرر من كل قيود العبودية للبشرية و النزعات الشهوانية الشريرة ، وبهذا فالمشروع الإسلامي يمنح الحرية لكل أبناء الأمة دون تفريق بينهم لا من حيث الجنس ، أو الطبقة ، أو الدين ، أو المذهب .

الجمهورية العربية السورية - حلب - الاسماعيلية - مقابل جامع الرئيس أول نزلة هناتو - طابق أول

المكتب : ٠٠٩٦٣٢١٢٢٨٤٣٦ *** خلوى ١ : ٠٠٩٦٣٩٥٥٤٥٣١١١ - خلوى ٢ : ٠٠٩٦٣٩٣٥٠٧٣١٠٩

*** E-mail: abokotaiba@hotmail.com www.saaid.net/doat/moslem



تأصيل الحريات في المشروع الإسلامي :

لابد لكل فكرة ، أو مبدأ ، أو نظرية في الفكر الإسلامي من تأصيل ، و نحن في المشروع الإسلامي نستمد ضوابط حريةنا الإسلامية من القواعد التالية :

١ - قاعدة (الأصل في الأشياء الإباحية) : تعتبر هذه القاعدة العمود الفقري للحريات وفق المشروع الإسلامي ، ذلك أن الإنسان حر مسموح له بالتصرف في نفسه ، و فيما يحوي هذا الكون من خيرات ، و كائنات ، و منافع ، و إمكانيات ، فهذه القاعدة هي الأصل المعتمد حتى يأتي استثناء ممن له الأهلية ، و له الحق في تقييدها ، و الحد منها ، أو حتى يظهر فساد شيء ، و يثبت ضرره ، و عدم صلاحيته للمجتمع الإسلامي الصحيح .

٢ - قاعدة (الأصل براءة الذمة) : و هذه القاعدة هي الوجه المكمل لتأصيل الحرية في المشروع الإسلامي ، و تعني



أن ذمة الإنسان بريئة خالية من أي حق عليها ، أو تكليف يلزمها حتى يثبت شيء من ذلك بدليل صحيح ، وحرية الإنسان تضيق بالمحرمات ، و الممنوعات ، و تعاق بالالتزامات ، و التكاليف .

فالحرية في المشروع الإسلامي محمية من ضائقه التحريم بالإباحة الأصلية وفق القاعدة الأولى (الأصل في الأشياء الإباحة) ، ومحمية من إعاقات الإلزام بقاعدة : (الأصل براءة الذمة) ، و عليه فلا تحريم ، و لا إلزام إلا بدليل صحيح ، أو مصلحة معتبرة .



أنواع الحريات في منظور المشروع الإسلامي :

تنقسم الحريات المتعلقة بحقوق الفرد إلى حقوق مادية ، و حقوق معنوية ، و سوف نقسمها على النحو التالي :

أولاً - الحريات المتعلقة بحقوق الفرد المادية .

ثانياً - الحريات المتعلقة بحقوق الفرد المعنوية .

الجمهورية العربية السورية - حلب - الاسماعيلية - مقابل جامع الرئيس أول نزلة هناتو - طابق أول

المكتب : ٠٠٩٦٣٢١٢٢٨٤٣٦ *** خلوى ١ : ٠٠٩٦٣٩٥٥٤٥٣١١١ - خلوى ٢ : ٠٠٩٦٣٩٣٥٠٧٣١٠٩

*** E-mail: abokotaiba@hotmail.com www.saaid.net/doat/moslem



أولاً - الحريات المتعلقة بحقوق الفرد المادية .

تنقسم الحريات المتعلقة بحقوق الفرد المادية في المشروع الإسلامي إلى العديد من الحريات ، لعل أهمها :

أ- الحرية الشخصية .

ب- حرية التنقل .

ت- حرية التملك .

ث- حرية العمل .

أ- الحرية الشخصية :

الحرية الشخصية في المشروع الإسلامي : هي أن يكون الإنسان قادرًا على التصرف في شؤون نفسه ، و في كل ما يتعلق بذاته ، آمناً من الاعتداء عليه في نفسه ، و عرضه ، و ماله ، على ألا يكون في فعله عدوان على نفسه أو غيره .

الجمهورية العربية السورية - حلب - الاسماعيلية - مقابل جامع الرئيس أول نزلة هناتو - طابق أول

المكتب ٤٣٦ .. خلوى ١ : ١١١ .. *** خلوى ٢ : ٩٦٣٢١٢٢٨٤٣٦ .. ٩٦٣٩٥٥٤٥٣١١١ .. خلوى ٣ : ٩٦٣٩٣٥٠٧٣١٠٩

*** E-mail: abokotaiba@hotmail.com www.saaid.net/doat/moslem



و هذه الحرية مصونة لكل شخص رجلاً أو امرأة ، حاكماً أو محكوماً بغض النظر عن لونه ، أو جنسه ، أو دينه ، أو عرقه .

و عليه فإن المشروع الإسلامي يضمن سلامة الفرد ، و أمنه في نفسه ، و عرضه ، و ماله ، بحيث لا يجوز التعرض له بأي شكل من أشكال الاعتداء المادي ، أو المعنوي إلا بناء على أوامر قضائية شرعية صحيحة .

الجمهورية العربية السورية - حلب - الاسماعيلية - مقابل جامع الرئيس أول نزلة هناتو - طابق أول

☎ المكتب ٠٠٩٦٣٢١٢٢٦٨٤٣٦ *** خلوى ١ : ٠٠٩٦٣٩٥٥٤٥٣١١١ - خلوى ٢ : ٠٠٩٦٣٩٣٥٠٧٣١٠٩

*** E-mail: abokotaiba@hotmail.com www.saaid.net/doat/moslem



ب- حرية التنقل :

يكفل المشروع الإسلامي ، لكل فرد من أفراد الدولة الحرية الكاملة في التنقل ، و السفر داخل بلده ، و خارجه دون عوائق تمنعه في ذلك إلا بناءً على أوامر قضائية شرعية صحيحة .

ت- حرية التملك :

يكفل المشروع الإسلامي لكل فرد من أفراد الدولة حرية التملك بنوعيه الفردي و الجماعي ، كما يكفل حرية التصرف المشروع بالبيع ، و الشراء ، و الإجارة ، و الرهن ، و الهبة ، و الوصية ، و غير ذلك من أنواع التصرفات المباحة . و يمنع المشروع الإسلامي الاستغلال ، و الغش ، و الرشوة ، و غبن ، و الاحتكار ، و غير ذلك من أنواع التعاملات الضارة بالفرد و المجتمع . كما يكفل ، و يحمي المشروع



الإسلامي الملكية الخاصة ، و الملكية العامة بكل أنواعهما دون أن يحق لحاكم ، أو غيره أن يستقل به أو يؤثر به أحد ليس له فيه استحقاق بسبب مشروع ، و إنما الدولة مسؤولة عن الملك العام عن طريق حسن إدارته ، و توجيهه التوجيه الصحيح الذي يحقق مصالح الجماعة ، و يسد حاجاتها المعتبرة .

ث- حرية العمل :

يعتبر المشروع الإسلامي العمل عنصر فعال في كل طرق الكسب التي أباحها الإسلام ، و هو شرف عظيم باعتباره قوام الحياة ، لذلك فإن المشروع الإسلامي يعترف بحق الإنسان بالعمل في أي ميدان يشأوه ، و لا يقيده إلا في نطاق تضاربه مع أهدافه ، أو معارضته مع مصلحة الجماعة .



ثانياً - الحريات المتعلقة بحقوق الفرد المعنوية :

إن الحريات المتعلقة بحقوق الفرد المعنوية في المشروع الإسلامي تشمل على العديد من الحريات المعنوية ، لعل أهمها :

الحرية الدينية والاعتقاد ، و حرية التعلم ، و الحرية السياسية ، وسوف نقسم هذا القسم إلى عدة فروع على النحو التالي :

الفرع الأول - الحرية الدينية و الاعتقاد .

الفرع الثاني - حرية التعلم .

الفرع الثالث - الحرية السياسية .

الجمهورية العربية السورية - حلب - الاسماعيلية - مقابل جامع الرئيس أول نزلة هناتو - طابق أول

☎ المكتب ٠٠٩٦٣٢١٢٢٨٤٣٦ *** خلوى ١ : ٠٠٩٦٣٩٥٥٤٥٣١١١ - خلوى ٢ : ٠٠٩٦٣٩٣٥٠٧٣١٠٩

*** E-mail: abokotaiba@hotmail.com www.saaid.net/doat/moslem



الفرع الأول - الحرية الدينية و الاعتقاد .

يعتبر المشروع الإسلامي الحرية الدينية ، و الاعتقاد من أهم الحقوق بعد حق الحياة ، لأن الدين أحد أهم الضروريات الخمس في الشريعة الإسلامية ، لذلك شرع المشروع الإسلامي الحرية الدينية والاعتقاد للإنسان عموماً ، و ليس للمسلمين فحسب ، بل لكل شخص سواء أكان مسلماً أم غير ذلك ، لأن الإسلام يترك للإنسان حريته ، و اختياره في العقيدة ، فالإيمان أساسه إقرار القلب و تسليمه ، و ليس مجرد كلمة تلفظ باللسان ، أو مجرد طقوس تؤدي بالأبدان .

إن المشروع الإسلامي يترك لغير المسلم حرية ممارسة العبادات التي تتفق مع عقيدته ، وهذا لا يتعارض مع وجوب الدعوة إلى الإسلام بالحكمة والموعظة الحسنة ، و بيان حقائقه ، و أباطيل ، و شبّهات خصومه ، و التذكير بنعم الله تعالى و فضله ، وأن محمد - صلى الله عليه وسلم - رسول الله و خاتم أنبيائه ، و أن القرآن من عند الله تعالى لإعجازه البصري ، و العلمي ، و التشريعي .



إن المشروع الإسلامي يعترف الاعتراف الكامل بالحرية الدينية ، وممارسة الدعوة لها ضمن الضوابط ، و القيود التي تصونها الجميع ، و تؤمن التعاون بين أتباع الديانات ، و الحوار بينهم ، و التنسيق فيما بينهم ، لمنع الفتنة في الدين ، و الصدامات ، و إثارة الأحقاد ، والعداوات ، و الاختلافات ، ليعيش الناس في وئام ، و ائتلاف ، وتعاون ، ليعم الخير ، و الأمن ، و الأمان في كل البقاع و الأمصار .

ضوابط الحرية الدينية في المشروع الإسلامي :

إن المشروع الإسلامي ينظر إلى الحرية نظرة واقعية ، فيرى أن الحرية المطلقة من كل قيد أو ضابط مستحيلة و غير ممكنة ، لأن مضارها وسلبياتها أكثر من نفعها ، لذلك يجب وضع ضوابط نظرية ، و عملية نابعة من ديننا ، و عاداتنا ، و تقاليدنا ، و لعل أهم تلك الضوابط ، والمبادئ ما يلي :

الجمهورية العربية السورية - حلب - الاسماعيلية - مقابل جامع الرئيس أول نزلة هناتو - طابق أول

المكتب : ٠٠٩٦٣٢١٢٢٨٤٣٦ *** خلوى ١ : ٠٠٩٦٣٩٥٥٤٥٣١١١ - خلوى ٢ : ٠٠٩٦٣٩٣٥٠٧٣١٠٩

*** E-mail: abokotaiba@hotmail.com www.saaid.net/doat/moslem



- ١- عدم الإكراه في الدين .
- ٢- الحرية لا تعني الاعتداء على حرية الآخرين .
- ٣- الحكمة بالدعوة الدينية .
- ٤- عدم السماح بالردة والتزندق .
- ٥- الالتزام الكامل بالأحكام الشرعية القطعية .

الجمهورية العربية السورية - حلب - الاسماعيلية - مقابل جامع الرئيس أول نزلة هناتو - طابق أول

☎ المكتب ٠٠٩٦٣٢١٢٢٦٨٤٣٦ *** خلوى ١ : ٠٠٩٦٣٩٥٥٤٥٣١١١ - خلوى ٢ : ٠٠٩٦٣٩٣٥٠٧٣١٠٩

*** E-mail: abokotaiba@hotmail.com www.saaid.net/doat/moslem



وسوف نفصلها بما يناسب المقام والمقال على النحو التالي :

١- عدم الإكراه في الدين : إن المشروع الإسلامي يقييد الحرية الدينية بعدم الإكراه على الدين ، و وجوب احترام الحرية الدينية لغير المسلم ، لأن الإسلام دين حق ، وهو في غاية الوضوح يدخل فيه كل ذي قلب صحيح ، و عقل راجح من تلقاء نفسه دون أي إكراه أو إرغام ، فمن يفرض دينه على الناس بالقوة و القهر ، إنما يعترف بفشل عقيدته ، و دينه ، و عجزها عن استقطاب المؤمنين ، و إقناعهم ، أو أنه يستغل الدين كستار ، و غطاء لعدوانه ، و تسلطه على الناس ، ومقدراتهم .

٢- الحرية لا تعني الاعتداء على حرية الآخرين : فتتوقف حرية الشخص عامة ، و حرية الدينية خاصة عند حدود حرية الآخرين الذين يتمتعون بالحرية ذاتها . و من حقهم ممارستها ، ف تكون حرية كل شخص متوقفة عند حرية غيره سواء في دينه ، أم في دين غيره ، فالحرية لا تعني أبداً الاعتداء على حرية الآخرين ، و معتقداتهم ، و رموزهم ، و ثوابتهم .



٣-الحكمة بالدعوة الدينية : يوجب المشروع الإسلامي القائمين على الدعوة أن يمارسوا دعوتهم باعتدال في الأقوال ، والأفعال ، كما يوجب عليهم تجنب الإفراط ، و التفريط ، والشدة و التساهل ، و المغالاة ، و التقصير مما يشوّه الدعوة الدينية ، و يخرجها عن الصراط المستقيم . فالمطلوب الاعتدال ، و الوسطية ، مع التحذير من التشديد ، و الإفراط ، و النهي عن الغلو و المغالاة ، و المؤاخذة و العقاب على التقصير ، و التفريط في الدين ، بل التقييد بالكيفية التي وضعها الخالق العظيم ، و طبقها ، و نفذها رسوله الكريم - صلى الله عليه وسلم - الذي كان ترجمة عملية للشرع الحنيف لما يحقق من النفع و المصلحة في الدارين للفرد ، و المجتمع في ممارسة الحرية الدينية ، و تطبيقها .

٤- عدم السماح بالردة والتزندق : إن الإسلام لا يجبر أحد على الدخول فيه ، فإذا ارتضاه الإنسان بكمال إرادته ، و حرية إرادته ، فعليه أن يتزمه ، لأن الأمر في الدين جُدُّ لا عبث فيه ، فدخوله الإسلام أصبح عضواً في جماعة المسلمين له ما لهم ، و عليه ، و ما عليهم



. فإذا ارتد ، أو تزندق جنى على الدين ، و جماعة المسلمين ، لأنه عكر النظام العام ، و أثار الفتنة ، والبلبلة في المجتمع الإسلامي . وسر التشديد في مواجهة الردة ، و التزندق أن المجتمع المسلم يقوم أول ما يقوم على العقيدة و الإيمان ، فالعقيدة أساس هويته ، و محور حياته ، وروح وجوده ، لهذا لا يسمح لأحد أن ينال من هذا الأساس ، أو يمس هذه الهوية .

الجمهورية العربية السورية - حلب - الاسماعيلية - مقابل جامع الرئيس أول نزلة هناتو - طابق أول

☎ المكتب ٠٠٩٦٣٢١٢٢٦٨٤٣٦ *** خلوى ١ : ٠٠٩٦٣٩٥٥٤٥٣١١١ - خلوى ٢ : ٠٠٩٦٣٩٣٥٠٧٣١٠٩

*** E-mail: abokotaiba@hotmail.com www.saaid.net/doat/moslem



ضوابط تنفيذ حد الردة والتزندق :

إن مواجهة ظاهرة التزندق - من وجهة نظر المشروع الإسلامي - أولى و ألزم من ظاهرة الردة و المرتدين ، فالزنادقة كثيراً ما يمارسون تزندقهم تحت غطاء حرية الرأي و الفكر و التعبير ، فيظهرون الإسلام تقية و تستروا ، ثم يكونون حرباً على الله و رسوله ، فيروجون للأفكار السيئة ، و الشبهات عن الإسلام ، و رجالاته ، و قيمه ، و ثوابته ، و هم بهذا أشد خطراً من المرتدين صراحة ، و إن تظاهروا بأنهم مسلمين .

الجمهورية العربية السورية - حلب - الاسماعيلية - مقابل جامع الرئيس أول نزلة هناتو - طابق أول

المكتب : ٠٠٩٦٣٢١٢٢٨٤٣٦ *** خلوى ١ : ٠٠٩٦٣٩٥٥٤٥٣١١١ - خلوى ٢ : ٠٠٩٦٣٩٣٥٠٧٣١٠٩

*** E-mail: abokotaiba@hotmail.com www.saaid.net/doat/moslem



فما هي ضوابط و حدود حد الردة والتزندق ؟

لحد الردة والتزندق ضوابط و حدود ، لعل أهمها ما يلي:

- أولاً** - أن تكون الردة والتزندق ظاهرة : لأن يجاهر المرتد بالنطق بالكفر قوله أو فعله .
- ثانياً** - أن يشهد على ردته أو تزندقه شهود عدل ، بذكر أقواله ، و أفعاله التي كانت عالمة على ردته ، و تزندقه .
- ثالثاً** - أن يمهل مدة لا تقل عن ثلاثة أيام ، ويعرض عليه الرجوع إلى الإسلام بالحكمة والموعظة الحسنة .

الجمهورية العربية السورية - حلب - الاسماعيلية - مقابل جامع الرئيس أول نزلة هناتو - طابق أول

المكتب : ٠٠٩٦٣٢١٢٢٨٤٣٦ *** خلوى ١ : ٠٠٩٦٣٩٥٥٤٥٣١١١ - خلوى ٢ : ٠٠٩٦٣٩٣٥٠٧٣١٠٩

*** E-mail: abokotaiba@hotmail.com www.saaid.net/doat/moslem



٥-الالتزام الكامل بالأحكام الشرعية القطعية :

فلا يجوز للمسلم ، و لا لغير المسلم المساس بالأحكام الشرعية القطعية ، و لو كانت في الفقه الإسلامي ، كزواج المسلمة بغير المسلم ، وميراث غير المسلم ، وغير ذلك مما أجمع عليه أهل العلم .

الجمهورية العربية السورية - حلب - الاسماعيلية - مقابل جامع الرئيس أول نزلة هناتو - طابق أول

☎ المكتب ٠٠٩٦٣٢١٢٢٦٨٤٣٦ *** خلوى ١ : ٠٠٩٦٣٩٥٥٤٥٣١١١ - خلوى ٢ : ٠٠٩٦٣٩٣٥٠٧٣١٠٩

*** E-mail: abokotaiba@hotmail.com www.saaid.net/doat/moslem



الفرع الثاني - حرية التعلم .

يعتبر المشروع الإسلامي طلب العلم ، و المعرفة حق لكل فرد في الأمة ، و هو حر في سعيه لتحصيله ، و لم يقيد شيئاً منه مما تعلقت به مصلحة المسلمين دينا و دنياً ، بل إن المشروع الإسلامي يشجع على ذلك كله مادام فيه مصلحة للناس لتحقيق التقدم و الازدهار .

و من أجل هذا فإن المشروع الإسلامي يسعى لتبسيير سبل التعلم للناس كافة ، و يضمن لكل فرد حقه في ذلك كسائر الحقوق الأخرى .

الجمهورية العربية السورية - حلب - الاسماعيلية - مقابل جامع الرئيس أول نزلة هناتو - طابق أول

المكتب : ٠٠٩٦٣٢١٢٢٨٤٣٦ *** خلوى ١ : ٠٠٩٦٣٩٥٥٤٥٣١١١ - خلوى ٢ : ٠٠٩٦٣٩٣٥٠٧٣١٠٩

*** E-mail: abokotaiba@hotmail.com www.saaid.net/doat/moslem



الفرع الثالث - الحرية السياسية .

الحرية السياسية في المشروع الإسلامي هي حق المسلم في اختيار سلطة الحكم و انتخابها ، و مراقبة أدائها و محاسبتها ، ونقدتها ، وعزلها إذا انحرفت عن المنهج النبوي ، و شرع الله تعالى ، لأن السلطة في المشروع الإسلامي حق مشترك بين رعايا الدولة الإسلامية من المسلمين ، و ليست حكراً على أحد ، أو وفقاً على فئة دون أخرى ، ويتم ذلك عن طريق من ينوب عن الأمة من أهل الحل ، و العقد ، وأهل الشورى .

الجمهورية العربية السورية - حلب - الاسماعيلية - مقابل جامع الرئيس أول نزلة هناتو - طابق أول

المكتب : خلوى ١ : ٠٠٩٦٣٢١٢٢٨٤٣٦ *** خلوى ٢ : ٠٠٩٦٣٩٥٥٤٥٣١١١

٠٠٩٦٣٩٣٥٠٧٣١٠٩

*** E-mail: abokotaiba@hotmail.com www.saaid.net/doat/moslem



الباب الثاني

الاقتصاد في المشروع الإسلامي .

ما هو الاقتصاد الذي ندعو إليه في مشروعنا الإسلامي ، هل هو قريب من الرأسمالية أو من الاشتراكية أو أنه نظام قائم بذاته له أركانه الخاصة وملامحه المميزة القائمة على الكتاب و السنة و المصلحة المعترضة للمسلمين ، و حتى نبين ذلك لابد من بيان ملامح ، و صفات ذلك الاقتصاد من خلال عدة نقاط وفق التالي :

أولاً - التطبيق الكامل لجميع مبادئ وقواعد الشريعة الإسلامية :

يجب تطبيق جميع مبادئ النظام الاقتصادي الإسلامي ، و قواعده بصفة تامة من أجل تحقيق النتائج التي يصبو النظام للوصول إليها ، والتطبيق الكامل يتطلب انسجام جميع مجالات النشاط في المجتمع مع متطلبات النظام الاقتصادي الإسلامي .

الجمهورية العربية السورية - حلب - الاسماعيلية - مقابل جامع الرئيس أول نزلة هناتو - طابق أول

المكتب : ٠٠٩٦٣٩٥٥٤٥٣١١١ - خلوى ١ *** ٠٠٩٦٣٢١٢٢٨٤٣٦ - خلوى ٢ :
٠٠٩٦٣٩٣٥٠٧٣١٠٩

*** E-mail: abokotaiba@hotmail.com www.saaid.net/doat/moslem



فالنظام الاقتصادي في المشروع الإسلامي يتطلب تحريم الربا وجميع ال碧وں و العمليات المحرمة بالشرع الحنيف ، و مثل هذا التحريم يجب أن يتم فرضه من خلال قانون ملزم لكل الناس ، و المؤسسات العامة و الخاصة ، لذلك يجب أن يكون هناك انسجام تام بين سير عمل جميع الأجزاء الداخلة في البنيان الاجتماعي ، و السياسي من أجل تحقيق الأهداف المنشودة في المشروع الإسلامي .

ثانياً - القيم السامية في الاقتصاد الإسلامي :

النظام الاقتصادي في المشروع الإسلامي يزخر بالمبادئ و القيم ، لأنه يتبنى مجموعة معينة من القيم بالمبادئ الأخلاقية مثل الصدق ، العدالة ، الإحسان ، الإيثار ، و غير ذلك مما نجده في القرآن الكريم ، والسنة النبوية الشريفة ، و المشروع يحرص على تطبيق وواقعية مثل هذه القيم من خلال صياغتها بقواعد آمرة ، و ملزمة لجميع الأفراد ، و المؤسسات ، و الكيانات العامة و الخاصة .

الجمهورية العربية السورية - حلب - الاسماعيلية - مقابل جامع الرئيس أول نزلة هناتو - طابق أول

المكتب : ٠٠٩٦٣٢١٢٢٦٨٤٣٦ *** خلوى ١ : ٠٠٩٦٣٩٥٥٤٥٣١١١ - خلوى ٢ : ٠٠٩٦٣٩٣٥٠٧٣١٠٩

*** E-mail: abokotaiba@hotmail.com www.saaid.net/doat/moslem



ثالثاً- المرونة في الاقتصاد الإسلامي :

النظام الاقتصادي في المشروع الإسلامي يتسم بالمرونة ، لأنه يرسم الخطوط العريضة و المبادئ الأساسية فقط ، ويترك التفاصيل ليقررها المجتمع الإسلامي بفعالياته الاقتصادية ، والاجتماعية طبقاً لظروفه الاقتصادية و المعيشية .

إن الاقتصاد في المشروع الإسلامي مقيد - كغيره من فروع المشروع الإسلامي - بما جاءت به الشريعة الإسلامية الغراء ، و من ثم لا تستطيع أي جهة وضع قيود على سلوك المسلم تحد من حقوقه الممنوحة له داخل الضوابط الشرعية الإسلامية المعترفة ، و عليه ، فإن الحرية الاقتصادية حق مقرر للإنسان في نطاق الشريعة الإسلامية ، وهذه الحرية هي حرية مقيدة بالشرع الحنيف ، و ليست مطلقة ، و قد وضعت لتحقيق مصلحة الفرد ، و المجتمع معاً لإشباع الحاجات الأساسية لكل فرد في المجتمع إشباعاً كلياً ، و تمكينه من إشباع الحاجات الكمالية بقدر المستطاع دون إفراط أو تفريط .

الجمهورية العربية السورية - حلب - الاسماعيلية - مقابل جامع الرئيس أول نزلة هناتو - طابق أول

المكتب : ٠٠٩٦٣٢١٢٢٨٤٣٦ *** خلوى ١ : ٠٠٩٦٣٩٥٥٤٥٣١١١ - خلوى ٢ :
٠٠٩٦٣٩٣٥٠٧٣١٠٩

*** E-mail: abokotaiba@hotmail.com www.saaid.net/doat/moslem



إن دور الإنسان على هذه الأرض - وفق المشروع الإسلامي - هو دور الخليفة عن المالك الحقيقي ، فقد استخلف الله تعالى الإنسان على الموارد و الإمكانيات التي أتاحتها له ، و أمره بإتباع أوامره و تعليماته لإدارة تلك الموارد و الإمكانيات ، و كانت تلك الأوامر و النواهي هي ضوابط محددة لاستقامة حياته ، و فيما عدا هذه الضوابط فقد أطلق له حرية التصرف ، و استخدام قدراته للوصول إلى أفضل الأوضاع الإشباع أساسياته و كمالياته .

و تحديداً لما سبق فقد أعطى المشروع الإسلامي للفرد حق امتلاك الأموال سواء أكانت إنتاجية أو استهلاكية ، و حرية الإنتاج و التبادل ، و استخدام ما يملك بالطرق التي تحقق مصالحة المشروع ، و حرية ولوج الميادين المختلفة ، و حرية العمل مستقبلاً ، أو مع العمل مستقاً ، أو مع الآخرين أو لدى الآخرين ، و حرية التصرف في المال بمقابل

الجمهورية العربية السورية - حلب - الاسماعيلية - مقابل جامع الرئيس أول نزلة هناتو - طابق أول

المكتب : ٠٠٩٦٣٢١٢٢٨٤٣٦ *** خلوٰي ١ : ٠٠٩٦٣٩٥٥٤٥٣١١١ - خلوٰي ٢ : ٠٠٩٦٣٩٣٥٠٧٣١٠٩

*** E-mail: abokotaiba@hotmail.com www.saaid.net/doat/moslem



وبدون مقابل ، و حرية الوصية ببعض ما يملك ، و حق انتقال ما يملك إلى خلفه من بعده ، و سوف نفصلهم بما يوافق المقال و المقام على النحو التالي :

١- حق امتلاك الأموال الإنتاجية :

للفرد في ظل المشروع الإسلامي حق ملكية الأموال الإنتاجية باستثناء جانب من الموارد جعلها وفقاً على الملكية العامة ، و ما عداه فالفرد حرية امتلاكه .

٢- حرية امتلاك أموال الاستهلاك :

لا شك أن المشروع الإسلامي يبيح امتلاك الأموال الاستهلاكية ، سواء امتلكت من أجل الاستعمال أو الاستغلال ، و قد قرر المشروع الإسلامي حق الفرد في ذلك ، و جعل إطار تملكها يتمثل في أمرين هما :

الجمهورية العربية السورية - حلب - الاسماعيلية - مقابل جامع الرئيس أول نزلة هناتو - طابق أول

المكتب : ٠٠٩٦٣٢١٢٢٨٤٣٦ *** خلوى ١ : ٠٠٩٦٣٩٥٥٤٥٣١١١ - خلوى ٢ : ٠٠٩٦٣٩٣٥٠٧٣١٠٩

*** E-mail: abokotaiba@hotmail.com www.saaid.net/doat/moslem



- أن تكون هذه الأموال مباحة الاستعمال للمسلم ، سواء أكان هو المالك أو غيره .
- أن يحصل عليها بطريقة مشروعة .

فإذا كان المال الاستهلاكي لا يباح استعماله ، و الانتفاع به ل المسلم أو كان الحصول عليه قد تم بوسيلة غير مشروعة كغصب أو سرقة ، فإن الاستيلاء عليه لا يرتب تملكه . و إذا ثبتت الملكية الخاصة على مال ما فإن لها من المشروع الإسلامي كامل الحماية من العدوان عليها ، وواجب الدفاع عنها أيضاً .

٣- حرية التصرف بما يملك :

يكفل المشروع الإسلامي للفرد حرية التصرف في ماله ، ضمن الضوابط الشرعية المعتبرة ، ذلك أن التصرف قد يكون استعملاً للمال ، و ربما يكون استغلالاً له .



- أ - حرية استعمال المال :

إن استعمال المال قد يتمثل في عدم إباحة الإسراف ، و التبذير في استعمال المال في إشباع الحاجيات . أيضا عدم التقىر في إشباع الحاجيات المشروعة ، وأخيرا الأمر بالاعتدال في استعمال المال ، و لعل الهدف من هذه الضوابط تجنب ضياع المال ، و توجيهه إلى تحقيق أكبر نفع لمالكه ، و كذلك حفظ المجتمع من الآثار السلبية لكل من الإسراف ، و التبذير .

- ب - حرية استغلال المال :

إن المشروع الإسلامي قد كفل حرية استغلال المال ، و يدعو إلى ممارسة هذا الحق ليس كحق لفرد فقط ، و إنما كتكليف ، و واجب لا يملك المسلم أن يتخلى

الجمهورية العربية السورية - حلب - الاسماعيلية - مقابل جامع الرئيس أول نزلة هناتو - طابق أول

المكتب : ٠٠٩٦٣٢١٢٢٨٤٣٦ *** خلوى ١ : ٠٠٩٦٣٩٥٥٤٥٣١١١ - خلوى ٢ : ٠٠٩٦٣٩٣٥٠٧٣١٠٩

*** E-mail: abokotaiba@hotmail.com www.saaid.net/doat/moslem



عنه . و من أجل ذلك رسم المشروع الإسلامي عدة ضوابط في إطار حرية استغلال المال ، و لعل أهم تلك الضوابط ما يلي :

ضوابط استغلال المال في المشروع الإسلامي :

أولاً- ضابط "الحلال و الحرام" :

و معناه أن يقف المستغل للمال عندما أحالته الشريعة ، أو حرمتها من ممارسات ، ففي مزاولة الإنتاج ، وللمستغل أن يبحث عن أكفاء أساليب الإنتاج ، بل إن ذلك تكليف فوق أنه حق له لا يرد عليه أي قيد .

و في اختيار السلع ، و الخدمات التي ينتجها عليه أن يتتجنب الخبائث التي حرمتها الشريعة الإسلامية ، كما له في السلع ، و الخدمات المباحة ميدان واسع للاختيار ، و أيضاً في ميدان التبادل على الفرد أن



يتجنب الخبائث ، و المحرمات و أن يبادل ما شاء من الطيبات التي لا تعد ، و لا تحصى .

ثانياً - ضابط "لا ضرر و لا ضرار" :

إن المشروع الإسلامي يكلف الفرد ، و هو بمعرض استخدامه لأمواله في عمليات الاستخدام المختلفة بأن لا يضر بغيره ضرراً مقصوداً ، إذ لا يقر المشروع الإسلامي استخدام المال بطريقة توقع الضرر بالآخرين ، عاملين كانوا أو مستهلكين ، أو متنافسين في الميدان الإنتاجي أو غيره . و لا يكتفي المشروع الإسلامي بمنع استخدام المال في إيقاع الضرر بالغير ، و إنما يطلب من المسلم أن يسمو ، و يسمح باستخدام أمواله فيما يعود بالنفع على الآخرين ما دام هذا الاستخدام لا يضر بالمال أو ب أصحابه .



ثالثاً - ضابط " أولويات الإشباع " :

إن الضابط الثالث في إطار حرية استغلال الفرد لأمواله في المشروع الإسلامي ، فيتمثل في ضرورة إتباع الترتيب الذي وضعته الشريعة لإشباع الحاجات ، والذي ترتب عليه وجود أولويات لبعض المنتجات على بعضها الآخر تبعاً لمكانتها في سلم الاحتياجات ، و سد الحاجات . فهناك ضروريات لا تستقيم الحياة بدونها ، و هناك حاجيات تصعب الحياة في غيابها ، و هناك كماليات تجمل الحياة ، و تطيب الحياة في ظلها ، و إتباعاً لهذا السلم في الأولويات لا ينبغي أن يوجه الفرد موارده ، و إمكاناته إلى إنتاج الكماليات إذا كان الناس بحاجة إلى الضروريات أو الحاجيات ، و كان في مقدوره أن يقدم من المنتجات ما يفي ببعض هذه الحاجيات ، أو الضروريات ، و هذا السلوك الإنتاجي للمسلم يدخل تحت مسمى أولويات

الجمهورية العربية السورية - حلب - الاسماعيلية - مقابل جامع الرئيس أول نزلة هناتو - طابق أول

المكتب : ٠٠٩٦٣٢١٢٢٨٤٣٦ *** خلوٰي ١ : ٠٠٩٦٣٩٥٥٤٥٣١١١ - خلوٰي ٢ : ٠٠٩٦٣٩٣٥٠٧٣١٠٩

*** E-mail: abokotaiba@hotmail.com www.saaid.net/doat/moslem



الإشباع ، و لعل من أولى مهام المشروع الإسلامي
إعانة الناس على معرفة تلك الأولويات ، و إشباعها
ضمن ضوابط و أوامر ، ونواهي الشرع الحنيف .

٤- حرية ممارسة شتى المجالات الاقتصادية :

إن المشروع الإسلامي يفتح كل الأبواب مشرعة أمام الناس
للممارسة نشاطاتهم الاقتصادية الصناعية الخفيفة ، و التقيلة
، و النشاط الزراعي ، و الخدمي ، و الإنتاجي ،
والاستهلاكي الخ ، فكل المجالات المنشورة مفتوحة
 أمام الناس لا يصد عنها أحد بل يجب أن يشجع ، و يؤخذ
 ببده امثالا لقوله سبحانه و تعالى : (هو الذي جعل لكم
 الأرض ذلولاً فامشو في مناكبها وكلوا من رزقه و إليه
النشور) سورة الملك ، الآية ١٥ .



دور الدولة الاقتصادي في المشروع الإسلامي :

يرى المشروع الإسلامي أن الوظيفة العامة للدولة الإسلامية في رعاية شؤون الأمة تحتم على الدولة أن تلتزم بالاقتصاد الإسلامي القائم على الحرية الاقتصادية المقيدة بما يتفق مع مصلحة الفرد نفسه ، ومصلحة المجتمع عبر تسلط الناس على أموالهم ، و عدم إمكان تقييد هذه السلطة إلا بما قيدها به الله جل جلاله .

فيجب على الدولة الإسلامية - وفق المشروع الإسلامي - مساعدة القطاع الخاص على العمل و الإنتاج ، و مساعدة الأفراد على استغلال قدراتهم الذاتية ، و على التعاون فيما بينهم من أجل تحسين أوضاعهم المادية ، و تمكينهم من زيادة إنتاجهم ، و استمرار في تحسين أوضاعهم الاقتصادية ، و رفاهم المادي .

كما يوجب المشروع الإسلامي على الدولة أن تتولى المشاريع التي يعجز عنها الأفراد مثل استخراج المعادن ، و النفط و بناء السدود ،

الجمهورية العربية السورية - حلب - الاسماعيلية - مقابل جامع الرئيس أول نزلة هناتو - طابق أول

المكتب : ٠٠٩٦٣٢١٢٢٨٤٣٦ *** خلوى ١ : ٠٠٩٦٣٩٥٥٤٥٣١١١ - خلوى ٢ :
٠٠٩٦٣٩٣٥٠٧٣١٠٩

*** E-mail: abokotaiba@hotmail.com www.saaid.net/doat/moslem



وشق الطرق إلخ ، أو التي لا يرغب فيها الأفراد لضعف مردودها المادي على الرغم من ضرورتها لحياة ، و معيشة الناس .

و لعل أهم ضوابط دور الدولة في الاقتصاد الإسلامي وفق رؤية المشروع الإسلامي ما يلي :

أولاً - تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية :

يرى المشروع الإسلامي أن كل تصرف من تصرفات الفرد يجب أن يكون منسجماً مع مقاصد الشريعة و أهدافها ، فإذا كان العمل الذي قام به الفرد منافيًّا للمقاصد الشرعية ، فعندئذ يعتبر هذا العمل ممنوعاً لا لذاته ، و لكن لمنافاته لتلك المقاصد التي ترتبط بمصالح الناس ، لهذا جاءت قواعد كثيرة في الشريعة الإسلامية تؤكد على تقديم درء المفاسد على جلب المصالح .

الجمهورية العربية السورية - حلب - الاسماعيلية - مقابل جامع الرئيس أول نزلة هناتو - طابق أول

المكتب : ٠٠٩٦٣٢١٢٢٨٤٣٦ *** خلوى ١ : ٠٠٩٦٣٩٥٥٤٥٣١١١ - خلوى ٢ :
٠٠٩٦٣٩٣٥٠٧٣١٠٩

*** E-mail: abokotaiba@hotmail.com www.saaid.net/doat/moslem



فالمشروع الإسلامي يقرر حرية الفرد في ممارسة النشاط الاقتصادي ، و يحرص على الحرية الاقتصادية كبذرة حية يجب أن تنمو لصالح الإنسان ، كما يعترف بالملكية الخاصة ، و يؤكد على ضرورة حمايتها ، إلا أنه يخضع هذه الحقوق ، و الحريات للضوابط الشرعية التي تتفق ، مع طبيعة البشر ، و الوظيفة الاجتماعية للمال .

ثانياً - حماية المصلحة العامة للجماعة الإسلامية :

لقد نصت الشريعة الإسلامية الغراء على كثير من الأحكام الجزئية لحماية مصلحة الجماعة ، و من أهمها : مبدأ نزع الملكية لتحقيق مصلحة عامة ، كانتزاع الأرض المجاورة للمسجد ، أو للطريق لتوسيعهما ، أو بيع الأموال المحتكرة جبراً عن أصحابها بسعر المثل حماية لمصلحة المستهلكين .



إن المشروع الإسلامي يرى أن مفهوم مصالح الجماعة ليس جاماً ، و لا محدداً بصورة ثابتة ، لذلك فإن الدولة مكلفة بوضع نظم ، وقوانين مستقاة من روح الشريعة الإسلامية لحماية مصلحة عامة للجماعة الإسلامية .

ثالثاً - تقوية و تدعيم المبادئ الأخلاقية :

يرى المشروع الإسلامي أنه يجب منع أي فعل أو تشريع ، و لو كان مباحاً في الأصل ، إذا كان يتضمن معنى الإضرار أو يهدف إليه ، لأن الشريعة الإسلامية ما جاءت بأحكامها إلا لإقرار المبادئ الأخلاقية ، و رعايتها و تدعيمها عن طريق القوة الإلزامية ، لحماية و تقوية ، و تدعيم المبادئ الأخلاقية .

وأخير فإن المشروع الإسلامي يرى أن دور الدولة في الحياة الاقتصادية لا يخضع للأهواء و التوجيهات المزاجية ذلك أن مهمة



الدولة في المشروع الإسلامي تتجسد في أمر واحد ، و هو رعاية المجتمع ، و أفراده لتوفير ، و إشباع الحاجات الأساسية لكل فرد في المجتمع مهما كان دينه ، أو مذهبـه ، أو عرقـه إشباعاً كلياً ، و العمل على إشباع الحاجات الكمالية بقدر المستطاع وفق ضوابط الشرع الحنيف .

و الله أعلم .

مسلم يوسف

abokotaiba@hotmail.com

الجمهورية العربية السورية - حلب - الاسماعيلية - مقابل جامع الرئيس أول نزلة هناتو - طابق أول

☎ المكتب ٠٠٩٦٣٢١٢٢٦٨٤٣٦ *** خلوـي ١ : ٠٠٩٦٣٩٥٥٤٥٣١١١ - خلوـي ٢ :
٠٠٩٦٣٩٣٥٠٧٣١٠٩

*** E-mail: abokotaiba@hotmail.com www.saaid.net/doat/moslem